

التكفل بالمعوقين الصم وضعاف السمع من خلال الخدمة الاجتماعية

تجربة ذاتية لجامعي أصم / السيد الهاشمي الزمزم

أخصائي الخدمة الاجتماعية بوزارة الشؤون
الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج بتونس

ملخص

– التربية المختصة:

1- مفهوم التربية المختصة: التربية المختصة كمفهوم يقصد بها مجموعة البرامج والخطط والإستراتيجيات المصممة خصيصا لتلبية الإحتياجات الخاصة للأطفال غير العاديين. وتشمل طرق تدريس وأدوات ومعدّات خاصة، بالإضافة إلى خدمات مساندة، ويعد مجال التربية المختصة أحد المجالات التربوية الحديثة.

تعريفات الخدمة الاجتماعية والعمل الإجتماعي:

لقد عرّف أحد أخصائيي الخدمة الإجتماعية في تونس وهو الأستاذ فتحي الجراي هذه المهنة بقوله: “يحيّلنا مفهوم الخدمة الإجتماعية لأوّل وهلة إلى جملة من خدمات المساعدة التي تميّز بطابعها الإداري المنمّط ذي الطابع المكتبي (البيروقراطي) أو العلاجي (الإسعافي) .

– خلق ظروف إجتماعية ملائمة لتحقيق ذلك الهدف .

– وهكذا تتطلب ممارسة العمل الاجتماعي معرفة الموضوعات التالية :

النمو البشري.

كيفية سير الهياكل والمؤسسات السياسية والاقتصادية والثقافية.

طبيعة التفاعل بين هذه الهياكل والعنصر البشري المنتفع من خدماتها.

الإدماج التربوي للأطفال المعوقين في تونس :

الإدماج المدرسي التلقائي:

يتميز النظام التربوي في تونس بتربيته لمبادئ ديمقراطية التعليم وتكافؤ الفرص بين كافة التلاميذ بدون استثناء أو تمييز . وفي هذا السياق كرّس هذا النظام حق التلاميذ المعوقين في الترسيم بالمدارس ضمن المنظومة العادية من خلال الإدماج التلقائي .



بسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيمِ والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

حضرات السادة والسيدات ،

اسمحوا لي في البدء أن أتوجه إليكم جميعا نيابة عن زملائي الصم وضعاف السمع بأسمى عبارات الشكر والامتنان على تفضلكم بحضور هذا الملتقى الهام الذي نريده جميعا مناسبة أخرى لبذل مزيد من الجهد لما فيه خير لإخواننا من حاملي إعاقة الصمم وضعف السمع . كما أتوجه بالمناسبة بشكري الخاص إلى السادة أعضاء الاتحاد العربي للهيئات العاملة مع الصم والسادة أعضاء اللجنة السعودية لرياضة الصم - الرئاسة العامة لرعاية الشباب في المملكة العربية السعودية على تفضلهم بقبول مشاركتي في هذه الندوة العلمية القيمة المقامة على أرض المملكة العربية السعودية، هذه الأرض المباركة التي كانت شاهدة على مولد سيد الخلق رسول الرحمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي يجب أن نتخذة نبراسا نهدي بهديه خصوصا من ناحية إحترامه لغيره من ذوي العاهات وطريقة معاملته لهم ، وكتب السيرة النبوية غنيّة بالأمثلة الدالة على كرم أخلاقه وعظيم خصاله.

حضرات الضيوف الكرام ،

إنّه لشرف لي أن تقبل مشاركتي في هذا الملتقى العلمي الهام من قبل السادة المنظمين أولا باعتباري من حملة إعاقة ضعف السمع من جهة أولى ومن جهة ثانية بحكم المجال المهني الذي أمارسه والمتمثل في الخدمة الاجتماعية التي تعتبر من المجالات الأشد قربا في تعاملها مع هذه الفئة من الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية والتي وصفها أحد الخبراء في هذا المجال وهو الدكتور أحمد مصطفى خاطر بقوله: "هي طريقة اجتماعية مننظمة لمساعدة الناس للوقاية والعلاج من المشكلات الاجتماعية وللقيام بوظائفهم الاجتماعية على أحسن وجه ممكن ، والخدمة الاجتماعية تعتبر نسقا اجتماعيا ومهنة إنسانية..."

وضمن هذا السياق يحيلنا الحديث عن الخدمة الاجتماعية ودورها باعتبارها نسقا اجتماعيا ومهنة إنسانية إلى الموضوع الذي أختير لهذه الندوة وهو موضوع " تطوير

التّعليم والتّأهيل للأشخاص الصّم وضعاف السّمع“ . وهو موضوع هام بالأساس لأنّه يمّس أكثر الجوانب تأثيراً في عملية التّنشئة الاجتماعية لهذه الفئة من المعوقين . فعملية التّربية والتّأهيل يتوقّف عليها نجاح أو فشل هؤلاء الأشخاص في بقية مراحل حياتهم . وبالتّظر إلى تشعّب هذا الموضوع الذي أسال كثيراً من الحبر منذ عقود طويلة، نظراً لخصوصية الفئة المستهدفة من جهة ونظراً لتعدّد التجارب المطبّقة من جهة ثانية وذلك حسب نوعية المجتمع الذي تعيش فيه وقدرات كلّ دولة وما يصحب ذلك من توفر الإرادة السياسيّة لإصدار القوانين وتوفير الأرضيات الملائمة لتطبيقها نظراً لعدد العوائق والتي من أهمّها الأوضاع الاستثنائيّة التي تعيشها أغلب الدّول العربيّة على كافة المستويات، فقد إرتأيت أن أعرّض في معرض هذا الحديث عن التّجربة التّونسيّة في هذا المجال وهي ليست تجربة يتيمة بل تجارب عدّة شملت جميع أصناف المعوقين، إلّا أننا سنحاول على الأقلّ حصرها في فئة الصّم وضعاف السّمع بما ينسجم مع موضوع مؤقّرنا .

وقد إنقبت لمداخلتي هذه موضوعاً ينسجم مع الإطار المهني الذي أعمل به وإخترت له من العناوين ”التكفّل بالمعوقين الصّم وضعاف السّمع من خلال الخدمة الاجتماعيّة: عرض تجربة ذاتية لجامعي أصمّ.“ حاولت من خلاله تقديم تعريف موجز للخدمة الاجتماعيّة كمهنة ثمّ علاقتها بهذه الفئة بإعتبار هذه المهنة ممثلة في تونس في شكل هيكل وزاري حكومي يتولى الإشراف على كل ما له علاقة بشريحة المعوقين، سواء منه الجانب التشريعي كإصدار القوانين أو الجانب التنفيذي كالمتابعة والتقييم وإلى غير ذلك ممّا سنذكره في حينه. هذا مع محاولة تطعيم ذلك بلمحات عن تجربتي الذاتية وهي بكل تواضع مسيرة ثرية بمختلف التجارب والخبرات الشخصية التي إكتسبتها طوال ثمانية عشرة سنة هي عمر سنوات دراستي. هذا دون الحديث عن مسيرتي المهنية التي تعتبر حديثة نوعاً ما إذ لم تتجاوز مدتها الخمس سنوات، مع أنه يجدر بي الإشارة أولاً إلى أنّ هذه التجربة تعتبر مستقلة عن التجارب العلميّة المطبّقة في هذا المجال وهي نابعة من رؤية ومواقف شخصية لأنّ طبيعة إعاقتي ودرجتها، إضافة إلى الظروف التي نشأت فيها لم توفر لي الفرصة وقتئذٍ للإلتحاق بإحدى الجمعيات الناشطة في هذا الميدان. وإنّي



لأرجو أن ينال هذا المجهود البسيط إعجاب كل من يطلع عليه مع إستعدادي لتقبّل ملاحظاتكم وإقتراحاتكم.

من تعريفات الخدمة الإجتماعية والعمل الإجتماعي:

لقد عرّف أحد أخصّائي الخدمة الإجتماعية في تونس وهو الأستاذ فتحي الجراي هذه المهنة بقوله: “ يحيلنا مفهوم الخدمة الإجتماعية لأوّل وهلة إلى جملة من خدمات المساعدة التي تتميّز بطابعها الإداري المنمّط ذي الطابع المكتبي (البيروقراطي) أو العلاجي (الإسعافي)، ومع أنّ خدمات المساعدة الإجتماعية تمثّل جانبا مهمّا من الخدمة الإجتماعية رغم طابعها المادي (الكَمّي) المميّز، إلّا أنّ الجانب الأهمّ من الخدمة الإجتماعية كممارسة مهنية نشيطة هو ما يتعلّق بتغيير إتجاهات الحرفاء وطرقهم في التفكير والنظر إلى الأمور... ”.

إنطلاقاً من هذا التعريف تعني الخدمة الإجتماعية في مفهومها الشامل تقديم المساعدة لأي شخص هو في حاجة لها مهما كانت وضعيته سواء غنياً أو فقيراً، سورياً أو معوقاً، وهذه المساعدة يمكن أن تكون مادية في شكل أموال أو تجهيزات... إلخ أو في شكل معنوي أو فني كالإرشاد والتوجيه بما يتضمنه من مساهمة في وضع البرامج والخطط وحتى القوانين.

وإذا كان مصطلح الخدمة الإجتماعية يجعلنا نفكر في هياكل إدارية حكومية وفي مؤسسات خيرية تهتم بالمساعدة الإجتماعية المنظّمة فإنّ مصطلح “العمل الإجتماعي” يحيلنا إلى سياق أكثر حركية، ذلك أنّه يجعلنا نفكر في ساعة تدخل أخصّائي الخدمة الإجتماعية فعلياً سواء بالدراسة أو المساعدة. ولتعريف مفهوم العمل الإجتماعي يمكن أن نسوق في هذا الإطار التعريف الذي تتبناه الجمعية الوطنية للعمال الاجتماعيين الأمريكيين التي ترى أنّ العمل الإجتماعي هو: “ النّشاط المهني المتمثّل في إسداء العون إلى الأشخاص والجماعات الصغرى والجماعات الكبرى من أجل ترميم قدرتهم على التلاؤم الاجتماعي أو تحسينها .

- خلق ظروف إجتماعية ملائمة لتحقيق ذلك الهدف .
 - وهكذا تتطلب ممارسة العمل الاجتماعي معرفة الموضوعات التالية :
 - النمو البشري .
 - كيفية سير الهياكل والمؤسسات السياسية والاقتصادية والثقافية .
 - طبيعة التفاعل بين هذه الهياكل والعنصر البشري المنتفع من خدماتها .“
- فمن خلال هذين التعريفين نلاحظ مدى أهمية هذه المهنة ومدى الترابط القائم بين الخدمة الاجتماعية والعمل الاجتماعي باعتبار أنهما متلاصقان ومتلازمان . فهما في واقع الأمر وجهان لعملة واحدة . ذلك أنّ العمل الاجتماعي لا يمكن أن يكون نشاطا فاعلا إذا لم تسنده وتنظمه مؤسسة الخدمة الاجتماعية . وكذلك شأن هذه الأخيرة فهي تفقد كل نجاعة ومصداقية بل وحيوية أيضا إذا لم يحركها ويوسع أفقها عمل اجتماعي نشيط يمارسه أخصائى اجتماعي فاعل يجعل من خطته التدخلية دورا مهنيا واعيا ومنحوتا لا مجرد مهمة إدارية جافة أو محنطة .
- ومن الناحية الواقعية أصبحت هذه المهنة خدمة إدارية مهيكلّة، ففي تونس تمثلها وتشرف عليها مؤسسات حكومية رسمية تتمثل أساسا في وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج وما يتبعها من هياكل وإدارات مركزية و جهوية ومحلية . وتمثل الإدارة العامة للنهوض الاجتماعي الإدارة المركزية التي تتولى الإشراف على كل ما له علاقة بالمعوقين سواء من ناحية المشاركة في سن القوانين أو تحديد البرامج وتنفيذها مستعينة في ذلك بالإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية بحساب إدارة جهوية بكل ولاية من الولايات الأربع والعشرين للجمهورية التونسية وكل إدارة جهوية يتبعها قسم للنهوض الاجتماعي ونفس الشيء بالنسبة لهذه الأخيرة التي تشرف على وحدات محلية للنهوض الاجتماعي بحساب وحدة محلية بكل معتمدية من معتمديات الولاية الواحدة والتي يختلف عددها من ولاية إلى أخرى حسب حجم مساحتها وعدد سكانها وأهمية المرافق العمومية المتوفرة بها. فمثلا في ولاية المنستير مسقط رأسي والتي أشتغل بالإدارة الجهوية المتواجدة بها، فهي تضمّ ثلاثة عشر معتمدية على رأس كل معتمدية



وحدة محلية للنهوض الاجتماعي ترجع بالنظر إلى قسم النهوض الاجتماعي الذي يتواجد مقرّه داخل الإدارة الجهوية، حيث يشرف عليها أخصّائيون إجتماعيون تختلف رتبهم بحسب مستوياتهم العلمية ودرجة أقدميّتهم ويتراأس كل وحدة أخصائي إجتماعي برتبة متصرّف خدمة إجتماعية والذي له مستوى دراسي يعادل أو يفوق أربع سنوات جامعية.

حضرات السادة والسيدات ،

لقد ساهمت الخدمة الإجتماعية ولازالت تساهم عن طريق مختلف الهياكل المذكورة سابقا في صياغة القرارات وإيجاد الحلول لمجمل مشكلات المعوقين بما فيهم الصم وضعاف السمع بصفة خاصة. وذلك سواء على مستوى التشريع أو على مستوى التنفيذ مثلما أشرنا منذ حين، مع أنه تجدر الملاحظة أن التشريع أي وضع القوانين والبرامج غالبا ما يتصف بالعمومية والشمولية مع الأخذ بعين الإعتبار خصوصية كل فئة عند التنفيذ.

ولقد إهتم التشريع التونسي بكل ماله علاقة بهذه الفئة، أي مسّ جميع الجوانب في حياتها من التربية والتأهيل إلى التكوين والإدماج المهني والإقتصادي. وهو في ذلك ينسجم مع مختلف الإتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإتفاقية الدولية لحقوق الطفل في ٢٠ نوفمبر ١٩٨٩ والعقد الإفريقي ١٩٩٩-٢٠٠٩ والعقد العربي ٢٠٠٣-٢٠١٢. ويجدر بنا التذكير هنا بأنّ العقد العربي يسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف على عديد المستويات كالرياضة والترفيه والصحة والإعلام... أمّا أهمّ أهدافه على مستوى التعليم والتأهيل فتتمثل خاصة في ضمان فرص متكافئة للتربية والتعليم لجميع الأشخاص المعاقين ضمن جميع المؤسسات التربوية والتعليمية في صفوفها النظامية وفي صفوف خاصّة إذا استدعى الأمر. ولتحقيق ذلك يسعى العقد إلى:

- توفير الكوادر التربوية والتعليمية المؤهّلة لتربية وتعليم الأطفال المعاقين ضمن سياسة الدمج.
- توفير الوسائل والمعينات التي تسهّل العملية التربوية والتعليمية.
- توعية الأسرة والمجتمع بأهمية دمج الأطفال المعاقين في المدارس العادية وتأهيل الأطفال والمدرّسين لإستقبال الأطفال المعاقين.

- إعادة النظر في البناء المنهجي للبرامج التعليمية لتلائم مع السمات الإنمائية والنفسية للأشخاص المعاقين وروح العصر والتطور التكنولوجي.
- إصدار البطاقة الصحية المدرسية للأشخاص المعاقين لتسهيل حصولهم على المعينات والأجهزة التعويضية والمتابعة الصحية والعلاجية المدعومة.
- مواصلة توحيد المصطلحات الإشارية للبرامج التعليمية لتسهيل تعليم الصمّ.
- إنشاء أقسام خاصة لذوي الإحتياجات الخاصة في الكليات الأكاديمية على مستوى الجامعات والمعاهد التطبيقية.
- توثيق الدول العربية لجميع الوثائق والأبحاث والدراسات والتوصيات الصادرة عن المؤتمرات في مركز علمي وثقافي تربوي للأشخاص المعاقين.
- تأهيل المعاقين وإعادة تأهيلهم في ضوء المستجدات العلمية والتكنولوجية وإحتياجات سوق العمل بما يضمن فرص عمل متكافئة لهم ولتحقيق ذلك يسعى العقد إلى:

- تطوير مهارات المدربين المهنيين وفقا للتقنيات الحديثة.
- التوسّع في إنشاء مراكز تدريب وتأهيل المعاقين وتطوير المراكز القائمة بما يتلائم مع التطورات التقنية وإحتياجات سوق العمل.
- تشجيع الأشخاص المعاقين على إنشاء مشاريع صغيرة مدرّة للدخل وتقديم القروض الميسّرة لهم.
- تشجيع القطاع الخاص على تدريب وتأهيل الأشخاص المعاقين من أجل إستيعابهم.

إنطلاقاً من جملة هذه الأهداف التي نصّ عليها العقد العربي، تميّزت تونس بإعتماد العديد من المقاربات التربوية الخاصة بالطفل المعوق عامة والأصمّ وضعيف السمع بصفة خاصة. وسنحاول من خلال العناصر الموالية تقديم تعريف موجز لأبرز هذه المقاربات وأهمّ خصائصها وتميّزاتها ضمن عنصر أوّل ثمّ ثانياً أهمّ مكونات الخطة الوطنية للإدماج المدرسي ثمّ ثالثاً تقديم لأهمّ برامج الإدماج المهني والإقتصادي للمعوقين في تونس والتي



لها علاقة مباشرة بالخدمة الإجتماعية كمهنة، ثم أخيرا تقديم لمحة موجزة عن سيرتي الذاتية خصوصا من الناحية الدراسية والمهنية.

المقاربات التربوية للطفل المعوق:

أ- التربية المختصة:

- 1- مفهوم التربية المختصة: التربية المختصة كمفهوم يقصد بها مجموعة البرامج والخطط والإستراتيجيات المصممة خصيصا لتلبية الإحتياجات الخاصة للأطفال غير العاديين. وتشمل طرق تدريس وأدوات ومعدّات خاصة، بالإضافة إلى خدمات مساندة، ويعد مجال التربية المختصة أحد المجالات التربوية الحديثة.
- 2- أهداف التربية المختصة: لهذا المفهوم جملة من الأهداف من أبرزها:
 - إكساب الشخص المعوق أقصى درجات الإستقلالية وذلك بتطوير وتنمية قدراته الذهنية والبدنية والنفسية والإجتماعية والثقافية، لأنّ من شأن هذه المهارات والقدرات أن تيسّر عملية إدماجه المدرسي أو المهني وبالتالي تمكينه من مقوّمات الإدماج في المجتمع.
 - تأهيل الأشخاص المعوقين لإكتساب مهارات مهنية معيّنة تناسب مع قدراتهم وميولهم وظروفهم وفق خطط مدروسة وبرامج مطوّرة للوصول بهم إلى أفضل مستوى من التأهيل.
 - توفير الخدمات الصحية والنفسية والإجتماعية التي تساعد المعوقين على التكيف مع المجتمع تكيّفا يشعروهم بما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات.
 - إزالة الموانع والعقبات والصعوبات التي قد تحول دون إدماج المعوق في المجتمع.
- 3- هياكل التّعهّد: تمارس التربية المختصة في إطار مؤسّسات مختلفة منها المؤسّسات النهارية ومؤسّسات الإيواء ومصالح الإيداع. وبالنسبة للمعوقين الصم وضعاف السّمع تمثل مراكز التربية المختصة التابعة للجمعيات الناشطة في هذا المجال إضافة إلى مراكز التكوين المهني سواء منها الحكومية أو الخاصة الإطار المكاني الذي تتم فيه عملية التربية والتأهيل لهذه الفئة. وتتمثّل مهام هذه الهياكل في توفير جملة

من الأنشطة التي تتلاءم وقدرات منظورها وتراعي خصوصياتهم وتستجيب لاحتياجاتهم وتشمل أنشطة التكفل الجوانب الاجتماعية والطبية والشبه طبية والنفسية وكذلك الأنشطة التعليمية والتربوية والتدريب في مختلف إختصاصات التكوين المهني الملائمة كالنجارة والحدادة والنقش على الخشب والحلاقة والبستنة والصناعات التقليدية وإلى غير ذلك من الحرف. كما تسهر المؤسسات التربوية والاجتماعية المختصة على تمتع منظورها بالبرامج التثقيفية والرياضية والترفيهية، وبعتماد مقاربات تربوية وبيداغوجية ملائمة لخصوصيات إعاقاتهم.

٤- آليات التربية المختصة:

وهي تتمثل في صياغة المشاريع المؤسسية والافرادية، إذ أنّ العملية التربوية المختصة تحتاج إلى الكثير من الوضوح على مستوى البرامج المعتمدة والوسائل الضرورية لتطبيقها وكذلك على مستوى المعنين بتطبيقها واستعمالها. إلا أنّ نجاعة التكفل التربوي المختص لا يمكن تحقيقها إلا إذا كان منطلق هذه البرامج جملة من التصوّرات والأفكار التي تنبني بدورها على فهم دقيق للمؤسسة والفئة موضوع التعهد وخاصة الإحتياجات الحقيقية لهاته الفئة. وبناء عليه يعتبر المشروع المؤسسي آلية رئيسية من آليات التربية المختصة من حيث أهميته كوثيقة مكتوبة توضح ماهية المؤسسة التربوية المختصة، مهامها وأهدافها، الفئة التي تتعهدا واحتياجاتها الفعلية والنواحي التنظيمية ماديا وفنيا وبيداغوجيا والموارد البشرية المسخرة للغرض. وقد جاء بالفصل ١٤ من كراس الشروط المتعلق بإحداث المؤسسات الخاصة للتربية المختصة والتأهيل والتكوين المهني للأشخاص المعوقين وترتيب تنظيمها وسيرها مايلي: " يجب أن يكون لكل مؤسسة خاضعة لمقتضيات هذا الكراس مشروعا مؤسسيا يحدّد مهمة المؤسسة وأهدافها والوسائل المعتمدة لتحقيقها، ويضبط الفئة المستهدفة وإطار التعهد وشروط القبول ويبين محتوى التعهد وعدد ساعات التعهد الدنيا في الأسبوع وبرنامج العطل السنوية وذلك وفق دليل منهجي يسحب من الإدارة الجهوية المكلفة بالشؤون الاجتماعية المختصة ترابيا. " ولا بد من التذكير هنا بأنّ المشروع، أي مشروع، إنّما يهدف أساسا إلى تلبية حاجة.



وهو ما يفرض على واضعي المشروع أن يصوغوا تصوراتهم وأفكارهم الأولية حول تلك " الحاجة " بصفة واضحة وجلية . كما أنّ المشروع الافرادي هو بمثابة الترجمة الفعلية في نطاق الممارسة العملية للمشروع المؤسساتي . إنّ صياغة مشاريع إفرادية سواء كانت تربوية ، علاجية أو تكوينية لفائدة الفئات موضوع التعهد هو في واقع الأمر عبارة عن ترجمة واقعية لجملة الأفكار والتصورات الواردة بالمشروع المؤسساتي وبالتالي تصورات المؤسسة حول " الحاجة " الواجب تلبيتها.

وقد ورد في هذا السياق وفي الفصل ١٥ من نفس كراس الشروط المشار إليه أنفا ما يلي: " يتعين على المؤسسة اعتماد مشاريع إفرادية تتلاءم وخصوصيات كل مستفيد و يمكن أن يساهم في وضعها وانجازها ومتابعتها ولي الشخص المعوق .

ويتم تكوين الأشخاص المعوقين في إطار المشروع الافرادي التربوي والبيداغوجي والعلاجي والتكويني تحت مسؤولية المؤسسة سواء كان تنفيذ البرامج الافرادية داخل مقرها أو خارجها ."

(٥) - الفريق المتعدد الاختصاص:

الفريق هو مجموعة من المتدخلين الذين يقومون بعمل جماعي هدفه الأساسي الفهم العميق للشخص موضوع التعهد من خلال الإضافة التي يقدمها كل فرد منها وذلك من أجل تأمين تعهد أكثر ملائمة لاحتياجات الشخص . فالفريق إذن هو مجموعة الأشخاص الذين يوحدهم مشروع تكفل موحد ذا صبغة شمولية وينطلق من الاحتياجات الخصوصية لشخص ما .

وفي التربية المختصة يؤمن مربون مختصون أو مساعدي التربية المختصة التدخل التربوي المختص . وينضوي عملهم في إطار عمل فريق متعدد الاختصاصات يضمّ إطارات تربوية واجتماعية (أخصائي اجتماعي ، مربّي تقني ، معين تربوي صحي...) وكذلك معلمين مختصين وإطارات طبية وشبه طبية (أطباء ، أخصائيين نفسانيين ، ممرضين ، أخصائي تقويم النطق وعيوب الكلام ...) ويتحدّد عدد المتدخلين وطبيعة اختصاصهم داخل كل مؤسسة بحسب الفئة موضوع التعهد كميا ونوعيا .

ب - التعليم الدامج :

يختلف التعليم الدامج عن التربية المختصة من ناحية أنه يقرّ بحق الأطفال المعوقين على الإندماج في المدارس والمعاهد الحكومية مع توفير الظروف الملائمة والوسائل المساعدة على تسهيل هذه العملية كأجهزة التعويضية وتغيير تركيبة الأقسام الدراسية لتلائم مع احتياجات الطفل المعوق وكذلك تأهيل الإطار التربوي ليكتسب القدرة على التواصل مع الشخص المعوق مثل تعليم لغة الإشارة لتسهيل التواصل مع الصمّ وضعاف السمع . إذ أنّ الملاحظة الميدانية أكدت أنه حتّى داخل المراكز الخاصة بالتربية المختصة فعملية التواصل مع هذه الفئة نسبية إن لم نقل مفقودة من أغلب الإطار التربوي وهو ما يعمّق عزلة المعوق الأصمّ وضعيف السمع ويجعل عملية إقباله على تلقي الدروس تتسم بالبطء وانعدام الرغبة ويمكن لهذه النقطة السلبية أن تتطور مع الوقت لتصبح عقدة نفسية وهذا ما عاينته عند عديد الأشخاص بحكم مخالطتي لهم سواء في إطار المهنة أو خارجها. كما أن من شأن هذا القصور أن يؤدي إلى فشل العملية التربوية برمتها وبالتالي بروز مظاهر الانحراف لدى أفراد هذه الفئة .

الادماج التربوي للأطفال المعوقين في تونس :

الادماج المدرسي التلقائي :

يتميز النظام التربوي في تونس بترسيخه لمبادئ ديمقراطية التعليم وتكافؤ الفرص بين كافة التلاميذ بدون استثناء أو تمييز . وفي هذا السياق كرّس هذا النظام حق التلاميذ المعوقين في الترسيخ بالمدارس ضمن المنظومة العادية من خلال الإدماج التلقائي فعلى سبيل المثال تمكن النظام التربوي خلال السنة الدراسية ٢٠٠٥-٢٠٠٦ من استقطاب قرابة ٤٠٦٠ تلميذا معوقا موزعين على مختلف مراحل التعليم الأساسي والإعدادي والثانوي ويمثّل المعوقون الصمّ وضعاف السمع نسبة تقدّر ب ٣٠٪ من جملة المعوقين المدمجين . وقد تدعم الإطار المرجعي لهذا التوجه من خلال عديد القوانين والبرامج والقرارات التي تشكل منظومة متكاملة للإدماج المدرسي للأطفال المعوقين تجسّم مبدأ تكافؤ الفرص



والانصاف منها :

- القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي ٢٣ جويلية ٢٠٠٢ .
- البرنامج الرئاسي لتونس الغد ٢٠٠٤-٢٠٠٩ .
- قرار سيادة رئيس الجمهورية بمناسبة يوم العلم بتاريخ ١٦ جويلية ٢٠٠٤ المتعلق بالشروع في فتح أقسام السنة التحضيرية أمام الأطفال المعوقين .
- قرار سيادة رئيس الجمهورية خلال المجلس الوزاري بتاريخ ٢٣ نوفمبر ٢٠٠٥ والمتعلق بتعميم أقسام السنة التحضيرية وتوسيع شبكة المدارس الدّامجة .
- القانون التوجيهي عدد ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ المؤرخ في ١٥ أوت ٢٠٠٥ المتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين وحمايتهم (الباب السادس : الفصول من ١٩ إلى ٢٥) . حيث أنّ من أبرز الإضافات التي تضمّنها نجد:
 - إقرار مبدأ الإدماج بالمنظومة العادية للتربية قبل المدرسية والتعليم والتكوين المهني كقاعدة أساسية كلما كان ذلك ممكنا مع توفير كل المستلزمات للإنجاح مسارات الإدماج .
 - تأمين تربية مبكرة وتربية مختصة وتأهيل للأشخاص المعوقين الذين تعذّر عليهم الإلتحاق بالمنظومة العادية للتعليم والتكوين المهني والتأهيل .
 - توظيف التكنولوجيات الحديثة (تعليم وتكوين عن بعد) لإتاحة فرص وآفاق جديدة لتعليم وتكوين هاته الفئة .
 - فتح المجال أمام الخواص للإستثمار في مجالات التربية والتعليم والتكوين المهني للأشخاص الحاملين لإعاقة .
 - تخصيص نسبة لا تقلّ عن ٣% من مواطن التكوين بالمراكز العمومية للتكوين المهني لفائدة الأشخاص المعوقين، وعند الاقتضاء تهيئة موقع التكوين حسب الحاجيات الخصوصية للمتكون المعوق .
- برنامج العمل الإجتماعي بالوسط المدرسي: وقد إنطلق العمل به خلال السنة الدراسية ١٩٩١-١٩٩٢ ، وهو يتكوّن من خلايا متواجدة بالمدارس الإبتدائية والإعدادية والثانوية، وكل خلية تتكون من مدير المدرسة وأخصائي الخدمة

الإجتماعية وطبيب الصحة العمومية يعملون على ضوء دليل منهجي يبيّن طرق ومسالك التعهّد بالحالات ومتابعتها. وهو يهدف إلى مقاومة ظاهرتي الإخفاق والإنقطاع المبكر عن الدراسة ومعالجة مظاهر عدم التكيّف المدرسي ودعم تيسير أساليب التواصل بين التلاميذ والإطار التربوي وذلك من خلال تحسين المردود المدرسي للتلاميذ ومساعدة المؤسسات التربوية على تحقيق أهدافها، وأخيرا دعم دور الأسرة في الإحاطة بأبنائها والإضطلاع بدورها ويمثّل المعوقون أحد أهم الفئات المستهدفة بتدخّلات البرنامج نظرا للصعوبات العديدة التي تعترضهم عند إدماجهم بالمدارس العادية.

كما تمثلت الإستراتيجية الوطنية للإدماج المدرسي للمعوقين بالمؤسسات التربوية العادية في إحداث وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج خلال سنة ٢٠٠١ للجنة مختصة أوكلت لها مهمة اعداد خطة وطنية للإدماج المدرسي والتربوي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة شارك في أعمالها ممثلون عن عديد الوزارات كوزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج والصحة العمومية والتربية والتكوين وأيضا الجمعيات المعنية، وبالاعتماد على عديد المرجعيات الدولية والإقليمية والوطنية. وقد رسمت الخطة عدّة أهداف منها هدف عام رئيسي وهو ضمان الإدماج الكلّي للأطفال الحاملين لإعاقة في المدارس العادية وذلك باعتماد تمش تجريبي متدرّج وثمانية أهداف خصوصية وهي :

١ - العمل على تهيئة المحيط ورفع الحواجز المادية لضمان إدماج فعلي للمعوق في الحياة العامة .

٢ - الإعداد الجيد والملائم للإدماج وخاصة على مستوى الكشف والتشخيص المبكرين للإعاقات .

٣ - إرشاد الأولياء وتوجيههم ومساندتهم ماديا ومعنويا .

٤ - دعم فرص الإدماج التربوي المبكر خاصة في مرحلة ما قبل التعليم (التربية ما قبل المدرسية).



- ٥ - العمل على الرفع من قدرة النظام المدرسي على إدماج الأطفال الحاملين لإعاقة باعتماد بيداغوجيا أكثر تلاؤما مع احتياجاتهم وضمان تيسير ترسيمهم بالمدارس وتوفير الدعم الخصوصي والمساندة الفنية والصحية اللازمة كلما اقتضت خصوصيات إعاقتهم ذلك.
- ٦ - تطوير كفاءات الإطارات التربوية المشرفة على كل مراحل الإحاطة والتنشيط.
- ٧ - ضمان انخراط إيجابي لكافة الأطراف المعنية بالعملية التربوية لتقبل الطفل المعوق ضمن المنظومة التربوية العادية وذلك من خلال خطة إعلامية واتصالية ملائمة تعمل بالخصوص على تعبئة مختلف المتدخلين وتطوير مواقفهم وسلوكياتهم.
- ٨- تطوير التنسيق بين المتدخلين العاملين في هذا المجال بالقطاع الحكومي والجمعياتي وتكثيف جهودهم وذلك للرفع من نجاعة ومردودية تدخلاتهم لإنجاح مسارات الإدماج.

خطة العمل التنفيذية للإدماج المدرسي للمعوقين بالمؤسسات التربوية العادية :

- تقوم هذه الخطة على أربعة مستويات وهي المستوى التشريعي، ملائمة النظام المدرسي، التكوين وأخيرا الإعلام والتثقيف والتواصل .
- على المستوى التشريعي :
 - مراجعة وتحيين كل النصوص القانونية المنظمة لقطاع التربية والتعليم والتكوين المهني .
 - مراجعة الأمر المنظم لتركيبية ومشمولات اللجان الجهوية للمعوقين .
 - إصدار الأوامر والقرارات والمناشير والمناشير المشتركة .
 - على مستوى ملائمة نظام التدريس :

وهو يشمل مناهج التدريس والطرق البيداغوجية المعتمدة في هذا الإطار، فمن أهم المقترحات المزمع إعمالها:

 - التنقيص ضمن (مشروع المدرسة) على التدابير المزمع إتخاذها وفق خصوصيات المعوقين .

- تحديد العدد الأقصى للأطفال المعوقين بالقسم الواحد ب ٣ تلاميذ.
- التخفيض في عدد التلاميذ بالقسم الواحد ب ٥ على كل تلميذ معوق، على أن لا يقلّ العدد الجملي للتلاميذ في القسم عن ١٥ تلميذ.
- إعداد المشروع البيداغوجي الإفرادي عند الإقتضاء الذي يضبط الزمن المدرسي وتوزيع الحصص الدراسية (في اليوم والأسبوع والسنة)، وأيضا مواد التدريس ومحتواها وتوزيع المواد العلمية وحصص التنشيط الثقافي والرياضي والآلات الفنية والتجهيزات الميسّرة وأخيرا الدعم البيداغوجي والمساعدة التربوية من خلال إقتناء تجهيزات أو روافد بيداغوجية معدّة لإستعمال المعوقين.

• على مستوى التكوين:

تشمل عملية التكوين الأساسي الطلبة المعلمين والمربين في طور التكوين، وذلك بإدراج وحدة تكوينية إضافية تتعلق بالإعاقة ووحدة تكوينية تتعلق بالإدماج المدرسي والإجتماعي لذوي الإحتياجات الخاصة وذلك بمختلف المعاهد والكليات التي تتولى تخريج الإطارات التربوية ذات العلاقة بالمعوقين.

أما من ناحية التكوين المستمر في مادة الإعاقة فيدرج ضمن برامج الوزارات المكلفة بالتربية والتكوين والشباب والطفولة والرياضة وهو يشمل أساسا المكونون بالمعاهد العليا. ويتولى معهد النهوض بالمعاقين التابع لوزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج إعداد محتوى البرامج التكوينية وينسّق في ذلك مع كافة الوزارات المعنية بالتكوين.

• على مستوى الإعلام والتثقيف والتواصل:

وذلك بإعداد خطة إعلامية وإتصالية ووسائل مختلفة للتحسيس والإعلام وتهم أولياء التلاميذ المعوقين وغير المعوقين وجمعيات المعوقين والوحدات الجهوية للتأهيل وهياكل ومصالح النهوض الإجتماعي على المستوى المركزي والجهوي والمحلي (أقسام النهوض الإجتماعي والوحدات المحلية التابعة لها)، إضافة إلى خلايا العمل الإجتماعي المدرسي، مكاتب الإصغاء والإرشاد ومختلف الأطراف المتدخلة سواء من قريب أو من بعيد ضمنا للوصول إلى النتيجة المرجوة وهي الإدماج الأمثل للمعوقين على كافة المستويات.



مكونات الخطة الوطنية للإدماج المدرسي خلال المرحلة القادمة:

اعتمدت الدولة التونسية تمش مرحلي متدرج ضمن منظومة الإدماج المدرسي للمعوقين وهي تسعى خلال المرحلة القادمة وبداية من السنة الحالية لتحقيق جملة من الأهداف لتجاوز مختلف العوائق والسلبيات التي ظهرت خلال الفترة السابقة من عمر هذه التجربة الرائدة. ومن أهم الأهداف :

- توفير جودة التربية والتعليم للأطفال المعوقين داخل المؤسسات العادية بما يتلاءم مع خصوصيات إعاقاتهم.
- تأمين التربية المبكرة وما قبل المدرسية للأطفال المعوقين وتأهيلهم التأهيل الجيد ضمانا لأوفر حظوظ النجاح لعملية الإدماج.
- استقطاب أكثر ما يمكن من الأطفال المعوقين المستهدفين بالبرنامج وتمكينهم من مواصلة تعليمهم أقصى ما يمكن داخل مؤسسات التعليم بمختلف مراحله.
- الربط بين منظومتي التعليم والتكوين.
- تطوير العقلليات والمواقف والاتجاهات بما يساهم في انخراط جميع الأطراف في تحقيق أهداف البرنامج المذكور.

ومن ضمن مكونات الخطة الوطنية للإدماج المدرسي نجد ما يلي :

أ - برنامج التكوين:

١. التكوين الأساسي :

- الإسراع بإدراج وحدات تكوينية بمؤسسات التعليم العالي والتكوين المهني تتعلق بالإعاقة وإدماج الأشخاص المعوقين (تفعيل الفصل الرابع من القانون التوجيهي للنهوض بالأشخاص المعوقين و حمايتهم الذي ينصّ على مايلي: " تعمل الدولة على إدراج محاور تتعلّق بالإعاقة وخصوصيات الأشخاص المعوقين ومتطلبات إدماجهم ضمن برامج التعليم والتكوين في الشعب والإختصاصات الجامعية والمهنية. ") .

- تحديد الحاجيات للتكوين الأساسي بالتنسيق بين هياكل الصحة العمومية ووزارة التعليم العالي.
- إدراج عناصر الإعاقة والوقاية منها في المناهج الدراسية الطبية وشبه الطبية.
- النظر في إمكانية إحداث شعب جديدة علاجية وتأهيلية في مجال الإعاقة.

٢. التكوين التكميلي :

- إدراج وحدات تكوينية حول الإعاقة والإدماج المدرسي بإحدى المراكز الخاصة بتكوين المكونين.
- إدراج وحدة تكوينية حول الإعاقة وإدماج الأشخاص المعوقين ضمن برامج التكوين التكميلي التي تستهدف المترشحين للإنتداب من أصحاب الشهادت العليا. وقد تم للغرض إحداث مادة الإعاقة وتعليم لغة الإشارة للضمم ضمن مواد التدريس في بعض الجامعات للطلبة الراغبين في ذلك.

٣. التكوين المستمر :

مواصلة حلقات التكوين أو تنظيم حلقات جديدة في مجال البرنامج الوطني للإدماج المدرسي للأطفال المعوقين لفائدة المكونين والمعلمين والأساتذة ومديري المدارس الابتدائية والمدارس الإعدادية ومدارس المهن ومراكز التكوين المهني ورياض الأطفال ومراكز التربية المختصة وذلك بغية تحقيق الحرفية المطلوبة مع التركيز على الأبعاد التطبيقية.

ب- المشروع التربوي البيداغوجي الإفرادي :

- العمل على تعميم تطبيق المشروع التربوي البيداغوجي الإفرادي بصفة تدريجية بكافة المدارس الدامجة ويأخذ الأقسام التحضيرية.
- تشجيع المبادرات المسجلة في مجال بناء وتطبيق المشروع التربوي

البيداغوجي الإفرادي .

- إيجاد آليات التنسيق الفضلى بين أعضاء الفريق المتعدد الاختصاصات لتيسير بناء هذا المشروع ومتابعة إنجازه .
- الإسهام في إنجاز ومتابعة المشروع من طرف الصحة المدرسية لكل التلاميذ المعوقين المدمجين ومن طرف الوحدة الجهوية للتأهيل للتلاميذ المعوقين المؤهلين بها .

ج- خدمات الدعم والمرافقة من قبل الوزارات المتدخلة:

وذلك بتأمين المرافقة الطبية وشبه الطبية والاجتماعية في إطار توزيع الأدوار الموكولة لمختلف الوزارات المتدخلة . وذلك على ضوء خارطة جهوية للمؤسّسات التربوية الدّامجة وهياكل ومؤسّسات الدعم على عدة مستويات منها:

- على المستوى الطبي وشبه الطبي: من خلال المساهمة في التعهّد المبكر والتأهيل وذلك بمواصلة تأهيل الأطفال المعوقين وإعدادهم للإدماج المدرسي من طرف الوحدات الجهوية للتأهيل بالتوازي مع الخدمات المسداة من طرف الجمعيات ذات الصلة، وتحسين جودة الخدمات التأهيلية بتدعيمها بالتجهيزات الضرورية والإطارات المختصة اللاّزمة. إضافة إلى المساهمة في تحسين تنظيم الإحالات المدرسية للعيادات المختصة والتأهيلية وتبادل المعلومات بين فرق الصحة المدرسية والصحية الأخرى والتأهيلية التي تباشر التلاميذ المعوقين . وأخيرا المساهمة في أعمال خلية العمل الإجتماعي المدرسي المرجوة أو التي يتم بعثها بكل مدرسة دامجة بالتنسيق مع أطراف الشراكة .
- على المستوى البيداغوجي والتربوي: وذلك بتوفير معلمين مختصين وتقديم خدمات الدعم لفائدة الأطفال الصمّ بالمدارس التي لايتوفر فيها مختصين بالتعاون مع الأطراف الأخرى. ومزيد التنسيق بين الأطراف المتدخلة في مجالات المرافقة والدعم مع وجوب تشريك الأولياء في إنجاز ذلك تجنّبا لإرهاق المتعلمين من الأطفال المعوقين. وأخيرا التشجيع على

إنتاج المعينات البيداغوجية في مجال الدعم البيداغوجي لفائدة كل صنف من أصناف المعوقين كالسماعات ومكبرات الصوت وآلات النسخ بالنسبة للصم وضعاف السمع .

- على مستوى التكوين المهني: الإنطلاق في إعداد مشروع القانون التوجيهي الجديد المنظم لقطاع التكوين المهني الذي سيفتح آفاقا واعدة أمام الأطفال والشبان المعوقين للتكوين المقيس والمنظم وخاصة بما سيتيح من معابر بين التعليم العام والتعليم التقني ومرونة في الإرتقاء والإنتقال بين النظامين وإجراءات إستثنائية في تأهيل الشهادات ومناظرتها.
- على مستوى الخدمات الاجتماعية: (وهي التي تخص مؤسسة الخدمة الاجتماعية مباشرة).

- مواصلة إعطاء الأولوية في إسناد الأجهزة والآلات التعويضية والمساعدات الفنية لفائدة الأطفال المعوقين المدمجين بالمدارس العادية والدامجة وبمراكز التربية المختصة والتأهيل.
- تقديم الدعم الفني والإحاطة الاجتماعية بالأطفال المعوقين المدمجين وبأسرهم في إطار برامج النهوض الاجتماعي.
- مزيد تفعيل دور خلايا العمل الاجتماعي المدرسي التي تنشط داخل المدارس الدامجة بما يدعم مساهمتها في تقديم خدمات الدعم والمرافقة للأطفال المعوقين المدمجين بها.
- العمل على تعميم خلايا العمل الاجتماعي المدرسي على كل المدارس الدامجة أو دعم خدمات المرافقة الاجتماعية عن طريق الوحدات المتنقلة.
- الإسهام الفاعل في بناء وتطبيق المشروع التربوي البيداغوجي الإفرادي ومزيد حث الأولياء على الانخراط الفعلي في كل مراحل الانجاز.
- مزيد التنسيق مع كافة الأطراف المتدخلة على المستوى الجهوي



- والمحلي والاحتكام إلى رأي اللجنة الجهوية للأشخاص المعوقين بوصفها ممثلة لكافة المتدخلين.
- إدراج موضوع الإدماج المدرسي للأطفال المعوقين في كل الاجتماعات الدورية التي تنظمها الإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج وأقسام النهوض الاجتماعي الراجعة لها بالنظر بمختلف أعوان الخدمة الاجتماعية الميدانيين ورؤساء الوحدات الجهوية والمحلية ومتابعة ظروف سيره .
 - وضع الفريق المتعدد الاختصاص العامل بمعهد النهوض بالمعوقين على ذمة اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين وكل المتدخلين الميدانيين للاستعانة بخبراته وتجاربه في تقديم خدمات المرافقة بجميع أصنافها.
 - التنسيق مع جمعيات رعاية الأشخاص المعوقين لمساعدتها على الاسهام الفعلي في تقديم خدمات الدعم والمرافقة شبه الطبية والنفسية والاجتماعية وذلك من خلال توظيف آليات التشغيل المتوفرة لتعزيز رصيدها البشري من مختصين في العلاج الطبيعي والتنطيق والإحاطة النفسية والاجتماعية .
 - مدّ اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين بكل المطبوعات والوثائق المعتمدة في مجال التقييم والقياس والتوجيه .
 - مواصلة العمل على رسكلة وتكوين الأعوان الاجتماعيين وكل المختصين التابعين لمصالح وهيكل الوزارة بتنظيم حلقات تربص وأيام دراسية لفائدتهم في مجال الإدماج المدرسي للأطفال المعوقين .
 - د - خدمات الدعم والمرافقة من قبل الجمعيات ذات العلاقة :
 - تأمين خدمات التربية المبكرة.
 - إحداث أقسام تحضيرية عندما لا تتوفر أقسام دامجية بالمدارس المجاورة.
 - تقديم خدمات تأهيلية (تقويم النطق، علاج طبيعي، إحاطة

نفسية...).

- تقديم خدمات الدعم في مجال المرافقة التربوية والبيداغوجية.
- تقديم خدمات طبية.
- توفير خدمات الحضانة المدرسية.
- توفير المطعم والنقل المدرسي.
- تحسيس الأولياء وتوعيتهم بضرورة الانخراط الكامل في البرنامج.
- العمل على استقطاب الكفاءات من المتقاعدين لتقديم خدمات الدعم والمرافقة في إطار العمل التطوعي.
- تطوير العمل الشبكي بين الجمعيات قصد توظيف الإمكانيات المتاحة وتحقيق التكامل بينها.

الإدماج المهني والاقتصادي لفائدة الأشخاص المعاقين:

يقوم هذا الإدماج على مجموعة من المبادئ الأساسية التي يجب احترامها والعمل بها عند توظيف الشخص المعوق ومن أهم هذه المبادئ:

- ينبغي أن يكون التشغيل هو النتيجة المنطقية لخطة التدريب المرتبة للمعوق. فيما يخص المعوقين الصمّ وضعاف السمع يجب أن يكون الشغل المسند لهم متطابقا مع الاختصاص الذي تمّ تكوينهم فيه ومتماشيا مع مؤهلات كل شخص ومهاراته. فلا يمكن مثلا وضع شخص ضعيف السمع تكوّن في ميدان صيانة الآلات الالكترونية في مصنع لهذه الآلات ، لأنّ الضجيج المنبعث من آلات العمل من شأنه أن يتسبب في تعميق إعاقته أو حتى إصابته بالصمم التام، إضافة إلى أنّ ظروف السلامة الصحية تقضي بحمايته من كل ما من شأنه أن يعرض سلامته البدنية والحسية للخطر. ولتفادي ذلك يمكن مثلا مساعدته على بعث مشروع لحسابه الخاص في إطار مختلف البرامج الممولة لبعث المشاريع .



- ينبغي أن يتجنب أخصائي الخدمة الاجتماعية المكلف بملف تشغيل الأشخاص المعوقين التفكير في تخصيص وظائف محددة لمجموعات محددة من المعوقين.
- ينبغي أن تتوفر في العامل المعوق المتطلبات البدنية والعقلية للوظيفة، مع أية تعديلات أو تكييفات ضرورية أو عملية قد تدخل عليها.
- ينبغي تلافي تمييز المعوقين في عملهم ما أمكن ذلك.
- تتطلب الممارسة الطبية عادة أن تكون المعلومات الطبية ذات طابع سرّي.

- وينبغي إبلاغ صاحب العمل بعبارات صريحة، ومن الأفضل بموافقة الشخص المعوق، عن أوجه القصور التي تفرضها إعاقته والمخاطر التي ينبغي تلافيها .
- ولقد تميزت تونس باعتماد عدة آليات وطنية لتشغيل المعوقين تتولى أقسام النهوض الاجتماعي على المستوى الميداني الإشراف عليها وتنفيذها ومتابعتها ومن هذه البرامج:
- البرنامج الوطني لخلق موارد رزق للمعوقين المعوزين القادرين على العمل.
 - البرنامج الوطني لتشغيل المعوقين بالمؤسسات الاقتصادية.
 - برنامج إسناد القروض الصغيرة والمتوسطة من طرف الجمعيات التنموية.
 - برنامج تعزيز قابلية التشغيل بالتكوين (الآلية ٢٥ ضمن الصندوق الوطني للتشغيل ٢١-٢١).

وإضافة إلى مختلف هذه البرامج تعرّض القانون التوجيهي المتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين وحمايتهم إلى هذا الموضوع، حيث أكد على إيلاء موضوع تشغيل المعوقين الأهمية اللازمة وذلك من خلال تخصيص نسبة ١٪ من الإنتدابات بالوظيفة العمومية لفائدة هذه الفئة، بالإضافة إلى ١ ٪ على الأقل بالمؤسسات العمومية والخاصة. وقد تميّز أيضا بإدخال مرونة كبيرة لمزيد الإقبال على تشغيل الأشخاص المعوقين بمنشآت ومؤسسات القطاع العام والخاص واعتماد بدائل للتشغيل المباشر كالتشغيل بصيغة

المقاولة الثانوية أو إقتناء منتوج مراكز الإنتاج التابعة لجمعيات المعوقين أو منتوج المعوقين المنتصبين لحسابهم الخاص، إلى جانب إقرار طريقة المساهمات المالية توظف لتمويل مشاريع الإدماج الإقتصادي لتشغيل هذه الفئة.

ونظرا لضيق المجال سنحاول على الأقل وكمثال توضيح طريقة العمل والتنفيذ ضمن الآلية ٢٥ المذكورة أنفا كما يلي:

لمواجهة أزمة البطالة المستفحلة في مختلف دول العالم بما فيها تونس أقدمت الدولة على إحداث صندوق لدعم التشغيل أطلقت عليه تسمية الصندوق الوطني للتشغيل ٢١-٢١ وقد أحدث بمقتضى الفصل ١٣ من القانون عدد ١٠١ لسنة ١٩٩٩ المؤرخ في ٣١ ديسمبر ١٩٩٩ والمتعلق بقانون المالية لسنة ٢٠٠٠ في شكل حساب خاص في الخزينة العامة للدولة. وهو يمثل آلية جديدة باعتمادات إضافية هامة هدفها الأساسي تأهيل وتكوين طالبي الشغل ومساعدتهم على الاندماج في العمل المؤجّر أو الانتصاب للحساب الخاص.

وتأتي الآلية ٢٥ للصندوق ضمن أهدافه وهي آلية انفرادت بتكوين وتشغيل الأشخاص المعوقين والتي ترمي إلى تعزيز قابلية تشغيل هذه الفئة التي تعدّ عليها متابعة تكوين بمسالك التكوين العادية نظرا لخصوصية إعاقاتهم وذلك بتكوينهم بورشات داخل مراكز التربية المختصة التابعة للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة.

كيفية بلورة المشروع:

تقوم الجمعيات العاملة في مجال الإعاقة بإعداد ملفات مشاريع تكوين لفائدة منظورها ضمن برنامج تعزيز قابلية تشغيل الأشخاص المعوقين بالتكوين (الآلية ٢٥) وتقديمها إلى الإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية المختصة ترايبا لدراستها ومعاينة مكان التكوين والتجهيزات والمواد المتوفرة وقائمت اسمية في المترشّحين للتكوين وخصايص المكوّن ومدّة التكوين.

وتدرس هذه الملفات في لجنة جهوية بمقر الولاية وإثر ذلك تعرض على مصادقة والي الجهة التي يحيلها بدوره بعد الموافقة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج (الإدارة العامة للنهوض الاجتماعي) حيث يقع التثبيت في المشاريع وفي مكوّناتها



بما يتناسب مع المقاييس والشروط المعتمدة في الغرض (عدد المتكوّنين، أسماؤهم ومدى انتفاعهم بدورات تكوينية سابقة، اسم المكوّن، الشهادة المتحصّل عليها، التكاليف الجمالية لإنجاز المشروع، مدّة التكوين، علاقة الاختصاص بخصوصيات إعاقاة المستفيدين...). وقد تلجئ الإدارة العامة للنهوض الاجتماعي إلى طلب توضيحات أو معطيات إضافية تتصلّ بحيثيات المشاريع المعروضة للدرس لمزيد التّحري.

ويتمّ توجيه المشاريع المستوفاة لكل الوثائق والمدمعات إلى وزارة التشغيل والإدماج المهني للشباب (الصندوق الوطني للتشغيل ٢١-٢١) للمصادقة عليها نهائياً وطلب فتح الإعتمادات الخاصة بها.

وإثر الموافقة النهائية يشرع في تنفيذ البرنامج، حيث تمتدّ فترة التكوين من ١١ شهر إلى ١٨ شهر وذلك حسب طبيعة الإعاقة . وتسهر الإدارة العامة للنهوض الاجتماعي بالتنسيق مع الإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسين بالخارج والصندوق الوطني للتشغيل ٢١-٢١ على متابعة إنجاز المشاريع المصادق عليها من كافة الجوانب بما فيها المتابعة والتقييم الميدانيين من طرف أعوان الخدمة الاجتماعية العاملين بأقسام النهوض الاجتماعي .

وفي أواخر كل سنة إدارية يقوم فريق مفوض من الصندوق بزيارات إلى مختلف ولايات الجمهورية بهدف متابعة مدى تقدم إنجاز المشاريع التي وقعت برمجتها. ويضم هذا الفريق ممثلين عن عديد الوزارات التي لها علاقة بهذا البرنامج.

وقد بينت الإحصائيات في هذا الإطار أنّ عدد المنتفعين بهذا البرنامج منذ انطلاقه سنة ٢٠٠٢ إلى غاية شهر أوت من سنة ٢٠٠٧ بلغ قرابة ٧١٧٥ شخصا معوقا من بينهم قرابة ١٢٠٠ معوقا سمعياً تمّ توزيعهم على عدّة مؤسسات عمومية وخاصة وكذلك المدمجين ضمن نظام العمل المستقل والانتصاب للحساب الخاص. وقد توزّعت الاختصاصات التشغيلية على عدّة مهن وحرف مثل الفلاحة والبستنة، الحلاقة والتجميل، صنع المرطبات، صناعة الجلد والأحذية، الفسيفساء، النجارة، الخياطة والتطريز والفصالة، صناعة الذهب والمصوغ، الرسم على البلور والخشب، النسيج... إلخ. وتجدر الإشارة إلى أنّ ذوي الإعاقة السمعية من المنتفعين بتدخّل البرنامج يمثلون أعلى نسبة في الإدماج

بالقطاع الخاص مقارنة بذوي الإعاقة العضوية والذهنية. إذ تجاوزت نسبتهم ٤٢٪ من جملة المعوقين المدمجين.

دور أخصائي الخدمة الاجتماعية في عملية تشغيل المعوقين وتوظيفهم:

ونلاحظ هنا أنّ دور الخدمة الاجتماعية محوري في ضمان تنفيذ هذه البرامج على المستوى الأمثل ضمانا لنجاعة التدخل. فالأخصائي الاجتماعي هو المشرف الميداني على عملية التشغيل. فهو الذي يختار الأشخاص المرشحين للعمل سواء بالقطاع العمومي أو الخاص أو أيضا للحساب الخاص. وهو الذي يقترح نوع المشروع ويقرر مدى ملائمة لقدرات الشخص المعوق ومؤهلاته. كما أنه يقوم بتقديم خدمات التوجيه والإرشاد إلى المعوق نفسه أو إلى صاحب العمل من خلال التنسيق مع مختلف الهياكل والإدارات مثل تفقدية الشغل والمصالحة ومديري مراكز التكوين المهني ومكاتب التشغيل. ويمكن أن نورد هنا بإيجاز الإجراءات التي يتخذها الأخصائي الاجتماعي لدى إسهامه في عمليات التشغيل لدى هذه الفئة كما يلي:

- ينبغي تزويد صاحب العمل ، لدى تقديم شخص معوق لوظيفة بتقييم صريح لهذا الشخص. لا ينبغي إخفاء أوجه القصور البدني أو العقلي للمعوق أو المعوقة عمدا، وإلا فإنّ صاحب العمل سيفقد سريعا الثقة في مصداقية الأخصائي الاجتماعي أو الجهاز الإداري الذي ينتمي إليه.
- ينبغي أن يزود الشخص المعوق بتقييم صحيح للوظيفة وينبغي الحصول على موافقته أوّلا قبل التقدّم للحصول عليها.
- ينبغي أن يبحث أخصائي الخدمة الاجتماعية أوّلا عن أية وظائف شاغرة محدّدة خصيصا للمعوقين أو أن يجري إتصالات مع تلك الشركات الواردة في سجله الخاص بأصحاب العمل الذين لم يوفوا إنزوماتهم بموجب نظام تشريعي (أي نظام الحصص أو نظام التشغيل الإلزامي).
- ينبغي عليه التنسيق مع المكاتب المختصة في التشغيل قصد إمكانية العثور على وظائف خاصة بالأسوياء وبإمكان المعوقين القيام بها،



وعليه الإتصال بأصحاب العمل وتبيين مدى إستعدادهم لإمكانية إستخدام أشخاصا معوقين والسعي لإقناعهم قدر الإمكان بأهمية إنتداب أشخاصا من هذه الفئة و حجم الإمتيازات والعوائد التي ستغنمها مؤسساتهم في صورة موافقتهم .

- في صورة إبلاغ أصحاب العمل عن أية وظائف شاغرة لديهم سيحتاج أخصائي الخدمة الإجتماعية إلى إستخدام علاقاته وبراعته وخبرته في تقديم مقترحات خاصة لأصحاب العمل . كما أنه من الأفضل فسح المجال للمعوق لاختيار نوع الوظيفة بنفسه وإتاحة الفرصة له لمقابلة صاحب العمل بمفرده إذا كان قادرا على ذلك لأنّ من شأن ذلك أن يعزّز ثقته بنفسه ويجعله يشعر باستقلاليته مثل أي شخص آخر .
- ينبغي مواصلة بذل الجهود للعثور على فرص عمل مناسبة إلى أن يتحقق التوظيف المرضي . بالنظر مثلا إلى أنّ الشخص الأصم وضعيف السمع غير قادر بمفرده عن التواصل مع الآخرين وربط علاقات تتيح له قضاء شؤونه المختلفة بيسر بحكم القصور الذي تفرضه إعاقته .
- ينبغي تركيز الجهد أولا على توظيف الحالات البسيطة والواضحة نسبيا، وأن تترك المشاكل الأكثر صعوبة جانبا إلى فرصة لاحقة .

الإدماج في وسط العمل :

ينبغي أن يضمن أخصائي الخدمة الاجتماعية المكلف بالتشغيل أنّ صاحب العمل يتفهم أنه ينبغي أن يتاح للأشخاص المعوقين المعينين حديثا اندماجا مناسباً في الوظيفة الذي ينبغي أن يتضمّن :

- شرحا للواجبات التي ينطوي عليها الأمر، واتخاذ ترتيبات لتوفير أي تدريب ضروري (إذا أتيح ذلك في موقع العمل) .
- ضمان قبول المشرفين والزملاء من العمال بسهولة للعامل المعوق وإتاحة كل المساعدة الضرورية لمساعدة المعوق أو المعوقة على الاستقرار في العمل في البيئة الجديدة .

وينبغي أن يشجع أخصائي الخدمة الاجتماعية صاحب العمل والعامل المعوق على السعي من أجل الحصول على مساعدته في تذليل أي صعوبات قد تظهر أثناء مرحلة الاستقرار والتي لا يمكن تسويتها بسهولة فيما بينهما قبل أن يتخذ أي منهما أي إجراء ارتجالي ومتسرع لإنهاء الاستخدام.

وقد يكون من الضروري إتاحة مساعدة خاصة للإندماج في وسط العمل في حالة بعض الأشخاص المعوقين. كالصم وضعاف السمع، حيث يقتضي الأمر في حالتهم تقديم شرح بطرائق إبلاغ التعليمات (أي عن طريق قراءة حركة الشفاه، ولغة الإشارات وبالكتابة) وإعطاء إشارات في حالات الخطر.

وينبغي أن يسعى الأخصائي الخدمة الاجتماعية إلى الحصول على المساعدة، حيثما أمكن، من موظف مختص له صلة بوكالات الصم عند معالجته لمشاكل الاندماج في هاته الحالة.

المتابعة لضمان إعادة الاندماج:

ينبغي اتخاذ تدابير متابعة من أجل:

- التحقق مما إذا كان التعيين في وظيفة أو اللجوء إلى خدمات التدريب المهني أو خدمات التدريب المجدد قد أثبتت أنه مرضى وتقييم سياسة وطرائق التوظيف الانتقائي.
- إزالة المعوقات التي يمكن أن تمنع استقرار الشخص المعوق في عمله بطريقة مرضية، إلى أقصى مدّة ممكنة.
- وتضمن مثل هذه التدابير أن:
- الشخص المعوق يدرك أنّ اهتمام أخصائي الخدمة الاجتماعية به لم يتوقف بعد توظيفه.
- الفرصة متاحة له لمعالجة أية مسائل ثانوية يمكن أن تحول دون إعادة استقراره المرضي.
- إذا كان من المرجح ألا يفضي التوظيف إلى الاستقرار المرضي، يمكن

توجيه الاهتمام للعثور على وظيفة بديلة.

- تجميع المعلومات ويمكن عن طريقها تقييم خدمة التأهيل المهني.

ويمكن القيام بالمتابعة عن طريق إرسال استبيان مكتوب، أو إجراء مقابلة في المكتب، وإجراء اتصال هاتفي أو بأي طريقة أخرى مناسبة. وينبغي أن تكون المتابعة فعالة وغير متحيّزة، وينبغي التحقق من تقييم العامل وصاحب العمل للوضع.

ينبغي أن تبدأ المتابعة بعد انقضاء فترة معقولة من الوقت تسمح بالاستقرار وينبغي أن تتوقف بمجرد اتّضح أن العامل قد استقرّ. وفي هذه المرحلة، يمكن إبلاغ العامل بإمكانية استشارة أخصائي الخدمة الاجتماعية، إذ ظهرت أي مشاكل في المستقبل.

وينبغي أن يدرس أخصائي الخدمة الاجتماعية نتائج متابعته. وهي ستساعد على تقييم تقنياته الخاصة بالتوظيف. ولا يمكنه توقع النجاح مائة في المائة لأنّ العوامل البشرية تتسم بالنسبية وعدم الإستقرار. ومع ذلك، يمكن أن يشجعه نجاحه وأن يستفيد من أخطائه.

لمحة عن السيرة الذاتية:

إنّ الحديث عن سيرتي الذاتية بكل تفاصيلها في مواجهة هذه الإعاقة منذ إكتشافها لأوّل مرة يتطلب مجالا أوسع من المتاح. ذلك أنّي مررت خلالها بعدد التجارب وتعرّضت لعديد العراقيل والصعوبات والتي بفضل الله وتوفيقه تمكنت من تجاوز أغلبها وإن كان لا يزال أمامي الكثير لتحقيقه جريا على سنة الحياة وعملا بقول رسولنا الأعظم: «اطلب العلم من المهد إلى اللحد.» وأنا هنا لأجري وراء المستحيل أو اللاممكن وإلّا فقط أريد أن أسخر بقية الحواس التي وهبني إيّاها الله لكي أنحت كياني وأثبت وجودي في هذه الحياة التي تزداد صعوبة وتعقّدا بمرور الزمن. وإنّ إيماني وثقتي كبيران في رجال أمّتنا الخليلين أمثالكم لكي يتمكنوا من مساعدتنا والأخذ بأيدي إخواننا من حملة إعاقة الصمم وضعف السمع، حتى يتمكنوا من تطوير طاقاتهم وتحقيق طموحاتهم وأحلامهم، لأنّ هذه الفئة من المعوقين قادرة على النجاح وبامتياز إذا ما توفر لها الدّعم والتأطير اللازمين. وما إحتلال العديد من أفرادها لعديد المناصب وتحملهم لكثير من المسؤوليات صلب الهياكل الحكومية ومؤسسات الدولة أساسا، إضافة إلى تغليب نظرة المجتمع لهذه الفئة التي

أصبحت موضع تقدير واحترام من طرف معظم أفراده، وما نراه اليوم من تألق هؤلاء في جميع المجالات الرياضية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية وحتى السياسية إلا دليلاً على ذلك.

وأنا ما كان لي أن أحقق ما وصلت إليه وإن كنت أعتبره أمراً عادياً مقارنة بمن هم غيري من الأسوياء لولا المساعدة المادية والمعنوية التي لقيتها من عائلتي وخصوصاً شقيقي الأكبر ومن رجال جمعيتنا العتيدة وعلى رأسهم السيد المختار الغول رئيس الجمعية التونسية لمساعدة الصمّ الذي احتلت جمعيتنا في عهده مكانة متميزة ولائقة ضمن بقية جمعيات المعوقين مما حوّل لها الحصول على جائزة سيادة رئيس الجمهورية لحقوق الطفل وعديد الجوائز الأخرى تقديراً للمجهودات المبذولة صليها.

حضرات السادة والسيدات،

إنّ في تجربتي العديد من المعاني والعبر التي يتوجب التوقف عندها لدراستها والإستفادة منها، خاصّة بالنسبة لبعض المعوقين الصمّ وضعاف السمع صغار السنّ والمقبلين على إجتياز تجربة مماثلة لتتي عايشتها.

ولقد شهدت مرحلة الدراسة الممتدة على قرابة الثمانية عشرة سنة عديد الهزّات والعراويل. ولقد كان شعاري في الحياة هو النضال فقط والصبر على الشدائد. ذلك أنّ إعاقتي المتمثلة في النقص التدريجي والمستمرّ للسمع تمّ إكتشافها منذ الأيام الأولى للولادة وازدادت حدّتها بمرور الزمن لتنعكس آثارها بالتالي على سلوكي وعلى نفسيّتي، الشئ الذي جعلهما يميّزان بعدم الإستقرار وعدم الثبات على نسق معيلاً، باعتبار أنّي كنت أغلّياً سلوكياً باستمرار تبعاً لتغيّلاً مستوى ودرجة السمع. إذ كان لعديد المواقف المحرّجة والتي تجعّليني موضع سخريّة من قبل زملائي سواء في الكتاب أين تعلمت دراسة القرآن الكريم وحفظه أو في المدرسة والمعهد، كانت دافعاً لي لاختيار طرق معيّنة للتغلّب على عائق التواصل مع الإطار التربوي أو حتى مع الزملاء. فكما هو معلوم تتوزّع المواد الدّراسية على مواد أدبية وأخرى علمية تتطلّب الفهم والمتابعة المستمرة لشروح المعلّم أو الأستاذ. وللتغلّب على هذا العائق إكتشفت عدّة طرق من بينها:



- التركيز على المواد الأدبية التي تتطلب الحفظ وذلك بحفظها عن ظهر قلب.
 - تنمية قدراتي المعرفية والفكرية والذهنية واللغوية من خلال المطالعة المستمرة لمختلف القصص والكتب التي أراها مفيدة خاصة وأن المطالعة إحدى هواياتي المفضلة والتي أحافظ على القيام بها وممارستها يوميا.
 - مطالعة الجرائد والمؤلفات المحررة باللغة التونسية الدارجة كوسيلة للحفاظ على المستوى اللغوي فيما يخص التواصل مع المحيط خاصة وأفراد المجتمع عامة.
 - نسخ الوثائق المتضمنة للدروس والعمل على دراستها ومراجعتها ومحاولة فهمها بالمنزل بمفردي.
 - تعويض العجز عن فهم البرامج التلفزية وخاصة النشرات الإخبارية بمطالعة الجرائد اليومية.
 - المداومة على المراجعة الفردية بالمنزل للمواد العلمية كمادة الحساب مثلا، وذلك بإعادة التمارين التي نقوم بإصلاحها في القسم بمفردي عديد المرات إلى أن أتوصل إلى فك لغز النتيجة بطريقة مغايرة للتي إعتدتها الأستاذ في أحيان كثيرة. ودليلي على ذلك أنه يصادف في أحيان كثيرة أن يطلب مني بعض الزملاء سواء في المرحلة الثانوية أو الجامعية أن أساعدهم على إعادة فهم بعض المسائل الحسابية التي سبق للأستاذ شرحها في القسم، إلا أنني أجد منهم إستنكارا للطريقة التي أوضحتها لهم ويخبرونني بأن النتيجة هي نفسها لكن الطريقة تختلف عن تلك التي عوّدهم بها الأستاذ.
 - الإستعانة بالكتب التي تحتوي في نفس الوقت على التمارين وحلولها كمحاولة لتعويض العجز في فهم الأساتذة.
- ولا أنكر هنا أنّ العقلية المنتشرة وقتئذ في أوساط المجتمع والتي تعتبر الشخص المعوق كائنا سلبيا وعاجزا قد أثرت كثيرا في نفسيتي. فمما يتوجب عليّ ذكره أن التهميش

الذي لقيته من طرف بعض أساتذتي الجامعيين، إضافة إلى النقص المستمر في درجة السَّمع قد خلق لي صعوبات متزايدة من ناحية التواصل مع الآخرين وقد كان من أبرز نتائجه فقدانى لعديد العلاقات مع الأصدقاء والزملاء وحتى من الأهل والأقارب. مما ترك في نفسي ألامن يحوه الزمن، ولكن عزائي في كل ذلك أنني وجدت ولو بصفة متأخرة نسبيا من يستطيع فهمي ومساعدتي خصوصا من طرف رجال جمعيتنا الغراء، إذ لم أنخرط بالجمعية إلا مع أواخر سنوات دراستي الجامعية وذلك عند إنجاز مذكرة ختم الدروس الجامعية والتي تمحور موضوعها حول ”واقع العمل الجمعياتي في تونس بين التشريع والممارسة: من خلال الجمعية التونسية لمساعدة الصم“.

وقد كان لهذه الجمعية دور في ضمان مستقبلي من خلال مساعدتي على إنتدابي بعد تخرّجي للعمل كمترصّف خدمة إجتماعية بالإدارة الجهوية للشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج بولاية المنستير مسقط رأسي، حيث أسندت لي مهمة الإشراف على سير مكتب العلاقات مع المواطن. وهو مكتب مكلف باستقبال المواطنين والإستماع إلى شكواويهم ومساعدتهم على حلّها، ورغم بعض الصعوبات التي إعترضتني في بادئ الأمر كالتواصل عن طريق الهاتف أو عجزني أحيانا عن فهم بعض المواطنين بحكم إعاقتي، فإنّ المساعدة التي لقيتها من طرف رؤسائي وكذلك زملائي في العمل قد ساهمت بشكل كبير في التخفيف من حدّتها ممّا أهّلني إلى كسب ثقة أغلبهم رغم أنّ أمني في تحقيق المزيد من النجاحات لا يزال قائما مادام في النفس قلب ينبض بالحياة.

حضرّات الضيوف الكرام،

إنّ سرد جميع الأحداث بجميع تفاصيلها يتطلب وقتا طويلا ومجالا أوسع لا يسمح به ظرفنا هذا، ولهذا سأكتفي بما سبق ذكره مع أمني أن تكون مداخلتني هذه قد ساهمت ولو بشكل بسيط في إثراء محتوى المؤتمر مع أنّه يجدر بي إبداء بعض الملاحظات والمقترحات التي بالإمكان العمل على تحقيقها خاصّة وأنّ المناسبة التي تجمعنا تشجّع على ذلك. وفي الواقع هناك العديد من المقترحات التي تهدف إلى النهوض بواقع تربية الصم وضعاف السمع وتأهيلهم سواء في تونس أو في مختلف الدول العربية



وانطلاقاً مما عايشته شخصياً من صعوبات وعراقيل لاتزال منتشرة إلى حدّ الآن، ومن هذه المقترحات نذكر:

- أولاً: مزيد التعريف بهذه الفئة وقدراتها ومهاراتها لدى الرّأي العام والخاص، وذلك بالإستعانة بوسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة وتوظيفها لتحقيق ذلك.
- ثانياً: ملائمة التشريعات والقوانين مع إحتياجات هذه الفئة لتتماشى وخصوصيات إعاقتها.
- ثالثاً: مزيد التنسيق مع مختلف الأطراف المتدخّلة من وزارات وجمعيات ومؤسسات عامة أو خاصة قصد التنفيذ الأمثل لمختلف البرامج والقوانين وضمان حسن متابعتها.
- رابعاً: بذل مزيد من الجهد قصد الإحاطة بهؤلاء الأشخاص عبر مساعدتهم على تجاوز العراقيل التي تعترضهم من خلال المتابعة الدورية والدائمة لهم سواء عند الإدماج المدرسي أو الإقتصادي والمهني.
- خامساً: مزيد تفعيل خطة الإدماج المدرسي لهذه الشريحة وتطويرها لجعلها تتلاءم أكثر مع إمكانياتهم كإنتداب أساتذة مختصين ومُهلين لتدريس هذه الفئة ضمن برامج الإدماج بالمدارس العادية.
- سادساً: لا بد من العمل على تحسيس الإطار التربوي المدرسي والجامعي بخصوصيات هذه الفئة وتوعيتها بضرورة معاملتها معاملة لائقة وإنسانية تليق بمكانتها وبما وصل إليه أبنائها وما حققوه من نجاحات كبيرة.
- سابعاً: فتح آفاق جديدة أمام هذه الشريحة للدراسة في اختصاصات جديدة عالية المستوى وصعبة الإدماج وتذليل مختلف الصعوبات التي يمكن أن تعوقهم عن النجاح.
- وأخيراً: تقديم الدعم البيداغوجي والمساعدة الفنية والمصاحبة التربوية المركّزة من قبل الجمعيات للتلاميذ المعوقين من منظورها المرسمين بالمدارس الإبتدائية والإعدادية والمعاهد الثانوية وبمراحل التعليم العالي.

حضرات الضيوف الكرام ،

إنّ ما نراه اليوم من مظاهر الوعي بحاجيات هذه الفئة من خلال إنتشار النشرات الإخبارية والبرامج الخاصة الناطقة بلغة الإشارة في عديد القنوات التلفزيونية، إضافة إلى تطوّر التشريعات وتعدّدها وإعداد الدراسات والبحوث وعقد المؤتمرات لهو مؤثلاً إيجابياً على إمكانية نجاح المساعي الخاصّة بالنهوض بهذه الفئة، رغم أنّ الطريق لاتزال طويلة لبلوغ درجة الإمتياز سواء في تونس أو في بقية الدول العربية، رغم الظرف الصعب الذي تمرّ به أغلب هذه الدول والذي يستدعي تكاتف جهود الجميع للنهوض بأنفسنا ومسايرة المتغيّلات العالمية في جميع المجالات وما إنعقاد هذا المؤتمر في هذا الظرف بالذات إلاّ دليلاً على مدى وعينا بمشاكلنا ، فشكراً لكم على ما تقدّمونه من مجهودات ”وقل أعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون“ صدق الله العظيم.

والسّلام عليكم ورحمة الله وبركاته .



قائمة المصادر والمراجع قانونية المعتمدة في إعداد هذه المداخلة:

- الأستاذ "فتحي الجراي" - "في الخدمة الاجتماعية ومنهجية التدخّل الإجتماعي" - المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية بتونس سنة ٢٠٠٤ - صفحات ١١، ١٢ و ١٣.
- الأستاذ "لطفى الهذيلي" - "خصوصيات التدخّل الإجتماعي مع الطفل المعوق" - الدليل النظري لتكوين أخصائي الخدمة الاجتماعية بتونس ٢٠٠٧.
- الدكتور "أحمد مصطفى خاطر" - "الخدمة الاجتماعية: مناهج الممارسة - مجالات العمل." - المكتب الجامعي الحديث. مصر الإسكندرية. صفحة ١٧.
- "النهوض بالأشخاص المعوقين: النصوص التشريعية واللوائح" - نشرية وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج لسنة ٢٠٠٧.

